

ما التوجيه لمن يُشكل عليه حكم أهل الكتاب ممن بلغتهم الدعوة أو لم تبلغهم؟

عبدالمحسن الزامل

[00:00:00](#)

إذا مسلم يعتقد كفر اليهود من حيث العموم ويعتقد كفر أفراد اليهود الذين بلغهم دعوة النبي صلى الله عليه وسلم محمد الحق وانكروها بعدما عرفوا عنادا ولكن هذا المسلم يصل ويتوقف ويشك ولا يكفر أفراد اليهود معنيين. يعني بلغ الذين بلغهم ان النبي -

[00:00:19](#) الله هذا جفى ولا ينبغي للمسلم ان يرى -

النبي محمد رسول الله وينبغي عند ذكر النبي الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام يعني الجفا بذكر النبي الصلاة او يقول محمد رسول الله هذا جفى ولا ينبغي للمسلم ان يرى -
نفسه تطيب ولا يمكن ان يطاوعه الغالب قلبه على ان يذكره عليه وهكذا مجردا قال محمد صلى الله عليه وسلم او رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الصلاة والسلام. كما امر الله بذلك. ان الله وملائكته يصلون على النبي. يا ايها الذين - [00:00:35](#)

صلوا عليه وسلموا تسليما ولكن اذا تخص العرب المقصود يقول في اه يعني انهم يعني هذا المسلم يعتقد كفر افراد يهودي بلغه ان رسالة النبي محمد عامة وان اليهود يجب يتبعوها ولكنهم كذبوا بها بعدما عرفوها - [00:00:56](#)

يعني انما الخلاف بين اهل العلم في اليهود والنصارى اذا بلغتهم شريعة النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يسمع بي يهودي ولا نصراني. يعني انسان ما سمع الشريعة ينذركم به ومن بلغ رسلا مبشرين ومبين لعل يكون للناس الله حجة بعد الرسل - [00:01:16](#)

هذا هو المراد لكن حينما الرسالة هو لا شك هو في الدنيا يعامل الصلاة معاملة الكفار في الدنيا لكن في الآخرة امره الى الله اذا كان لكن في الدنيا اليهود والنصارى يعاملوا معهم في الكفار في جميع الاحكام - [00:01:37](#)

لكن في مسألة امر الآخرة ادعو الى الله وفيهم اقوال كثيرة الاصح فيمن لم تبلغه الدعوة انه يعامل اما من بلغته عرفة الرسالة هذا كافر لا خلاف بين اهل العلم في ذلك انه يعني حكمه حكم الكفار - [00:02:01](#)

في الدنيا وفي الآخرة يجري فيه الحكم الذي ذكره العلم في من يختبرون في الآخرة - [00:02:20](#)